

أمر عدد 1104 لسنة 2007 مؤرخ في 2 ماي 2007 يتعلق بالمصادقة على تنقيح مواصفات إنتاج الشتلات البطاطا ومراقبتها والتصديق عليها الملحقة بالأمر عدد 621 لسنة 2002 المؤرخ في 19 مارس 2002 والمتعلق بتنقيح الأمر عدد 101 لسنة 2000 المؤرخ في 18 جانفي 2000 والمتعلق بترتيب البذور والشتلات وطرق إنتاجها وإكثارها والمواصفات العامة لخبزنها ولفها وعنونتها ومراقبة جودتها وحالتها الصحية وتوريدها والاتجار فيها.

إن رئيس الجمهورية،

باقتراح من وزير الفلاحة والموارد المائية،

بعد الاطلاع على القانون عدد 42 لسنة 1999 المؤرخ في 10 ماي 1999 المتعلق بالبذور والشتلات والمستنبطات النباتية كما تم تنقيحه بالقانون عدد 66 لسنة 2000 المؤرخ في 3 جويلية 2000،

وعلى الأمر عدد 101 لسنة 2000 المؤرخ في 18 جانفي 2000 المتعلق بترتيب البذور والشتلات وطرق إنتاجها وإكثارها والمواصفات العامة لخبزنها ولفها وعنونتها ومراقبة جودتها وحالتها الصحية وتوريدها والاتجار فيها كما تم تنقيحه بالأمر عدد 621 لسنة 2002 المؤرخ في 19 مارس 2002،

وعلى الأمر عدد 419 لسنة 2001 المؤرخ في 13 فيفري 2001
المتعلق بضبط مشمولات وزارة الفلاحة،

وعلى رأي وزير المالية،

وعلى رأي المحكمة الإدارية.

يصدر الأمر الآتي نصه :

الفصل الأول - تمت المصادقة على تنقيح مواصفات إنتاج شتلات
البطاطا ومراقبتها والتصديق عليها الملحقة بالأمر عدد 621 لسنة
2002 المؤرخ في 19 مارس 2002 المشار إليه أعلاه طبقا للملحق
المصاحب لهذا الأمر .

الفصل 2 - وزير الفلاحة والموارد المائية ووزير المالية مكلفان، كل
فيما يخصه، بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية
التونسية.

تونس في 2 ماي 2007.

زين العابدين بن علي